

الجمهورية اللبنانية

المجلس الأعلى للجمارك
رقم المحفوظات : ج/٢

جانب مديرية الجمارك العامة

- بيروت -

رقم الصّادر :

٢٠١٢/٤٨١١

بيروت ،

١٢ آذار ٢٠١٢

الموضوع : تنفيذ لفات من حبال مجدولة.**المرجع :** إحالتكم رقم ٢٥٨٥٨ تاريخ ٢٨ كانون الأول ٢٠١٢.

بالإشارة إلى إحالتكم المنوه بها في المرجع أعلاه، قرّر المجلس الأعلى للجمارك في جلسيته المنعقدتين بتاريخ ١٦ شباط و ١١ آذار ٢٠١٢، إخضاع الحبال موضوع البيان IM4 رقم ٢٠١٢/١٣٢٠١٥ (المرفا)، تاريخ ٩ تشرين الثاني ٢٠١٢، للبند التعريفي 7312.10.90 المقترن برسوم جمركي قدره 5% من القيمة، بحسب التعريف الجمركية وفقاً للنظام المنسق.

إن الصنف موضوع البحث عبارة عن لفات من حبال مجدولة، من حديد، تتألف الواحدة منها من سبعة أسلاك ويبلغ قطر كل منها ١٢.٩ ملم، تستعمل في تشييد الجسور والمباني بحيث توضع داخل أنابيب بعد عملية صب الخرسانة وتماسكها، فيتم معايرتها لتحديد قدرة التحمل . كما يمكن استعمالها في إصلاح المنشآت الموجودة، وهي تختلف عن قضبان الحديد المستعملة في البناء في مواصفاتها وطريقة استعمالها، إذ لا تصب الخرسانة عليها مباشرة، وهي بهذا الوصف تفصي عن البندين التعريفيين 72.14 و 73.08 ، وتتبع البند 73.12.

كما قرر المجلس عدم افادة البضاعة موضوع البيان المذكور أعلاه من الإعفاء بموجب الرمز الصناعي 322 لعدم توفر غاية الاستعمال الصناعي لهذه الأصناف.

يدرج هذا الكتاب تحت الرقم ٧٩٦ على لائحة التبنيدات الصادرة على أساس تعريف الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق .
ربطاً بالبيان ومرفقاته./.

عضو المجلس الأعلى للجمارك المناوب

حريه ليا



حسن حنيني

تاريخ الاستلام
رقم التسجيل
١٩ آذار ٢٠١٢
٢٠١٢/٤٨١١

حاليه بدمه اتم بالاك بدمه
للعلم بالمقتضى، بالاستناد الى احالتكم رقم ٢٥٨٥٨/١٢٠١٢ تاريخ ٢٨/١/٢٠١٢
في هذا الشأن، مرفقاتكم.

بيروت في

مدير الجمارك العام بالإنابة

شفيق مرعي

٢٠١٢/٤٨١١

صورة تبلغ للعلم والمقتضى، الى

٢٨ آذار ٢٠١٢

بيروت في

مدير الجمارك العام بالإنابة

شفيق مرعي

٢٠١٢/٤٨١١
١٩ آذار ٢٠١٢
٢٠١٢